ٱلرحبية في ٱلفرائض

محمد بن ٱلحسن بن محمد بن علي ٱلمشهور بٱلرحبي

ويليه

تتمة ٱلرحبية

للشيخ عبد ٱلله ٱلنجدي

ضبطه وصححه وراجعه

عَدي بن محمد الغباري

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

أَوَّلُ مَـــا نَـــسْتَفْتِحُ الْمَقَـــالاَ بِـــذِكْرِ حَمْـــدِ رَبِّنَـــا تَعَـــالَى
فَالْحَمْـــدُ للهِ عَـــلَى مَـــا أَنْعَـــمَا حَمْدًا بِهِ يَجْلُوْ عَنِ الْقَلْـبِ الْعَمَـى
ثُـــمَّ الـــصَّلاَةُ بَعْـــدُ وَالـــسَّلاَمُ عَـــلَى نَبِـــيٍّ دِيْنُـــهُ الإِسْـــلاَمُ
مُحَمَّـــدٍ خَـــاتِمِ رُسْـــلِ رَبِّـــهِ وَآلِـــهِ مِـــنْ بَعْـــدِهِ وَصَـــحْبِهِ
وَنَـــسْأَلُ اللهَ لَنَـــا الإِعَانَـــهْ فِـــيْمَا تَوَخَّيْنَـــا مِـــنَ الإِبَانَـــهْ
عَنْ مَذْهَبِ الإِمَامِ زَيْـدِ الْفَـرَضِي إِذْ كَـانَ ذَاكَ مِـنْ أَهَـمِّ الْغَـرَضِ
عِلْمًا بَـأَنَّ الْعِلْـمَ خَـيْرُ مَـا سُـعِيْ فِيْـهِ وَأَوْلَى مَـا لَـهُ الْعَبْـدُ دُعِـيْ
نَ هَّـذَا الْعِلْـمِ مخ ـْصُوْصٌ بِـمَا قَـدْ شَـاعَ فِيْـهِ عِنْـدَ كُـلِّ الْعُلَـمَا
بِأَنَّـــهُ أَوَّلُ عِلْـــمٍ يُفْقَـــدُ فِي الأَرْضِ حَتَّى لاَ يَكَـادُ يُوْجَـدُ

وَأَنَّ زَيْـــدًا خُـــصَّ لاَ مَحَالَـــهْ بِـــمَا حَبَـــاهُ خَـــاتِمُ الرِّسَـــالَهْ
مِـــنْ قَوْلِـــهِ فِي فَـــضْلِهِ مُنَبِّهَـــا أَفْرَضُـــكُمْ زَيْـــدٌ وَنَاهِيْـــكَ بِهَـــا
فَكَـــانَ أَوْلَى بِاتِّبَـــاعِ التَّـــابِعِيْ لاَ سِـــيَّمَا وَقَـــدْ نَحَـــاهُ الـــشَّافِعِيْ
فَهَـــاكَ فِيْـــهِ الْقَـــوْلَ عَـــنْ إِيْجَـــازِ مُـــبَرَّءًا عَـــنْ وَصْـــمَةِ الأَلْغَـــازِ

بَابُ أَسْبَابِ الْمِيْرَاث

أَسْـبَابُ مِـيْرَاثِ الْـوَرَى ثَلاَثَـهْ كُـــلٌّ يُفِيْـــدُ رَبَّـــهُ الْوِرَاثَـــهْ
وَهْـــيَ نِكَـــاحٌ وَوَلاَءٌ وَنَـــسَبْ مَـــا بَعْـــدَهُنَّ لِلْمَوَارِيْـــثِ سَـــبَبْ

بَابُ مَوَانِعِ الْمِيْرَاث

وَيَمْنَـعُ الـشَّخْصَ مِـنَ الْمِـيْرَاثِ وَاحِـــدَةٌ مِـــنْ عِلَـــلٍ ثَـــلاَثِ
رِقٌّ وَقَتْـــلٌ وَاخْـــتِلاَفُ دِيْـــنِ فَـافْهَمْ فَلَـيْسَ الـشَّكُّ كَـالْيَقِيْنِ

بَاب: الْوَارِثُوْنَ مِنَ الرِّجَال

وَالْوَارِثُـوْنَ مِـنَ الرِّجَـالِ عَـشَرَهْ أَسْـــمَاؤُهُمْ مَعْرُوْفَـــةٌ مُـــشْتَهِرَهْ
اَلِابْـنُ وَابْـنُ الِابْـنِ مَهْـمَا نَـزَلاَ وَالأَبُ وَالْجَـــدُّ لَـــهُ وَإِنْ عَـــلاَ
وَالأَخُ مِـــنْ أَيِّ الْجِهَـــاتِ كَانَـــا قَـــدْ أَنْـــزَلَ اللهُ بِـــهِ الْقُرْآنَـــا

وَابْـنُ الأَخِ الْمُـدْلِيْ إِلَيْـهِ بِـالأَبِ فَاسْـمَعْ مَقَـالاً لَـيْسَ بِالْمُكَـذَّبِ
وَالْعَـمُّ وَابْـنُ الْعَـمِّ مِـنْ أَبِيْـهِ فَاشْـكُرْ لِـذِي الإِيْجَـازِ وَالتَّنْبِيْـهِ
وَالـزَّوْجُ وَالْمُعْتِـقُ ذُو الْـوَلاَءِ فَجُمْلَـةُ الـذُّكُوْرِ هَـؤُلاَءِ

بَاب: الْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاء

وَالْوَارِثَـاتُ مِـنَ النِّـسَاءِ سَـبْعُ لَمْ يُعْـطِ أُنْثَـى غَـيْرَهُنَّ الـشَّرْعُ
بِنْـتٌ وَبِنْـتُ ابْـنٍ وَأُمٌّ مُـشْفِقَهْ وَزَوْجَـةٌ وَجَـدَّةٌ وَمُعْتِقَـهْ
وَالأُخْتُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَتْ فَهَـذِهِ عِـدَّتُهُنَّ بَانَـتْ

بَابُ الْفُرُوْضِ الْمُقَدَّرَةِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى

وَاعْلَـمْ بِـأَنَّ الإِرْثَ نَوْعَـانِ هُمَـا فَرْضٌ وَتَعْـصِيْبٌ عَـلَى مَـا قُـسِّمَا
فَالْفَرْضُ فِي نَـصِّ الْكِتَـابِ سِتَّهْ لاَ فَرْضَ فِي الإِرْثِ سِـوَاهَا الْبَتَّـهْ
نِصْفٌ وَرُبْـعٌ ثُـمَّ نِـصْفُ الرُّبْـعِ وَالثُّلْثُ وَالسُّدْسُ بِـنَصِّ الـشَّرْعِ
وَالثُّلُثَـانِ وَهُمَـا الـتَّمَامُ فَـاحْفَظْ فَكُـلُّ حَـافِظٍ إِمَـامُ

بَابُ النِّصْف

وَالنِّـصْفُ فَـرْضُ خَمْـسَةٍ أَفْـرَادِ الــزَّوْجُ وَالأُنْثَــى مِــنَ الأَوْلاَدِ
وَبِنْـتُ الِابْـنِ عِنْـدَ فَقْـدِ الْبِنْـتِ وَالأُخْتُ فِي مَـذْهَبِ كُـلِّ مُفْتِـي
وَبَعْدَهَا الأُخْتُ الَّتِـيْ مِـنَ الأَبِ عِنْـدَ انْفِـرَادِهِنَّ عَـنْ مُعَـصِّبِ

بَابُ الرُّبُع

وَالرُّبْعُ فَرْضُ الزَّوْجِ إِنْ كَانَ مَعَهْ مِنْ وَلَـدِ الزَّوْجَـةِ مَـنْ قَـدْ مَنَعَـهْ
وَهْــوَ لِكُــلِّ زَوْجَــةٍ أَوْ أَكْثَــرَا مَــعْ عَــدَمِ الأَوْلاَدِ فِــيْمَا قُــدِّرَا
وَذِكْــرُ أَوْلاَدِ البَنِــيْنَ يُعْتَمَــدْ حَيْـثُ اعْتَمَـدْنَا الْقَـوْلَ فِي ذِكْـرِ

بَابُ الثُّمُن

وَالــثُّمْنُ لِلزَّوْجَــةِ وَالزَّوْجَــاتِ مَــعَ الْبَنِــيْنَ أَوْ مَــعَ الْبَنَــاتِ
أَوْ مَــعَ أَوْلاَدِ الْبَنِــيْنَ فَــاعْلَمِ وَلاَ تَظُـنَّ الْجَمْـعَ شَرْطًـا فَـافْهَمِ

بَابُ الثُّلُثَان

وَالثُّلُثَــانِ لِلْبَنَــاتِ جَمْعَــا مَــا زَادَ عَــنْ وَاحِــدَةٍ فَــسَمْعَا
وَهْــوَ كَــذَاكَ لِبَنَــاتِ الِابْــنِ فَافْهَمْ مَقَالِيْ فَهْـمَ صَـافِي الـذِّهْنِ
وَهْــوَ لِلأُخْتَــيْنِ فَــمَا يَزِيْــدُ قَــضَى بِــهِ الأَحْــرَارُ وَالْعَبِيْــدُ

وَبِالْبَنَـــاتِ وَبَنَـــاتِ الِابْـــنِ جَمْعًـــا وَوِحْـــدَانًا فَقُـــلْ لِيْ زِدْنِي
ثُـمَّ بَنَـاتُ الإِبْـنِ يَـسْقُطْنَ مَتَـى حَـازَ الْبَنَـاتُ الثُّلُثَـيْنِ يَـا فَتَـى
إِلاَّ إِذَا عَـــصَّبَهُنَّ الـــذَّكَرُ مِنْ وَلَـدِ الإِبْـنِ عَـلَى مَـا ذَكَـرُوا
وَمِـــثْلُهُنَّ الأَخَـــوَاتُ الـــلاَّتِي يُـــدْلِيْنَ بِـــالْقُرْبِ مِـــنَ الْجِهَـــاتِ
إِذَا أَخَـــذْنَ فَرْضَـــهُنَّ وَافِيَـــا أَسْـــقَطْنَ أَوْلاَ الأَبِ الْبَوَاكِيَـــا
وَإِنْ يَكُـــنْ أَخٌ لَهُـــنَّ حَـــاضِرَا عَـــصَّبَهُنَّ بَاطِنًـــا وَظَـــاهِرَا
وَلَـــيْسَ إِبْـــنُ الأَخِ بِالْمُعَـــصِّبِ مَـــنْ مِثْلَـــهُ أَوْ فَوْقَـــهُ فِي النَّـــسَبِ

بَابُ الْمُشَرَّكَة

وَإِنْ تَجِـــدْ زَوْجًـــا وَأُمـــا وَرِثَـــا وَإِخْـــوَةً لِـــلأُمِّ حَـــازُوا الثُّلُثَـــا
وَإِخْـــــوَةً أَيْـــــضًا لأُمٍّ وَأَبِ وَاسْتَغْرَقُوا الْمَالَ بِفَرْضِ النُّصُبِ
فَـــــاجْعَلْهُمُ كُلُّهُـــــمُ لأُمِّ وَاجْعَـلْ أَبَـاهُمْ حَجَـرًا فِي الْـيَمِّ
وَاقْسِمْ عَلَى الإِخْوَةِ ثُلْثَ التَّرِكَـهْ فَهَـــذِهِ الْمَـــسْأَلَةُ الْمُـــشَرَّكَهْ

بَابُ الْجَدِّ وَالإِخْوَة

وَنَبْتَـــدِي الآنَ بِـــمَا أَرَدْنَـــا فِي الْجَـــدِّ وَالإِخْـــوَةِ إِذْ وَعَـــدْنَا

فَـأَلْقِ نَحْـوَ مَـا أَقُـوْلُ الـسَّمْعَا وَاجْمَـعْ حَـوَاشِي الْكَلِـمَاتِ جَمْعَـا
وَاعْلَـمْ بِـأَنَّ الْجَـدَّ ذُو أَحْـوَالِ أُنْبِيْـكَ عَـنْهُنَّ عَـلَى التَّـوَالِي
يُقَاسِـمُ الإِخْـوَةَ فِـيْهِنَّ إِذَا لَمْ يَعُـدِ الْقَـسْمُ عَلَيْـهِ بِـالأَذَى
فَتَـارَةً يَأْخُـذُ ثُلْثًـا كَـامِلاَ إِنْ كَـانَ بِالْقِـسْمَةِ عَنْـهُ نَـازِلاَ
إِنْ لَمْ يَكُـنْ هُنَـاكَ ذُوْ سِـهَامِ فَـاقْنَعْ بِإِيْـضَاحِيْ عَـنِ اسْـتِفْهَامِ
وَتَـارَةً يَأْخُـذُ ثُلْـثَ الْبَـاقِي بَعْـدَ ذَوِي الْفُـرُوْضِ وَالأَرْزَاقِ
هَـذَا إِذَا مَـا كَانَـتِ الْمُقَاسَـمَهْ تُنْقِـصُهُ عَـنْ ذَاكَ بِالْمُزَاحَمَـهْ
وَتَـارَةً يَأْخُـذُ سُـدْسَ الْمَـالِ وَلَـيْسَ عَنْـهُ نَـازِلاً بِحَـالِ
وَهْـوَ مَـعَ الإِنَـاثِ عِنْـدَ الْقَسْمِ مِثْـلُ أَخٍ فِي سَـهْمِهِ وَالْحُكْـمِ
إِلاَّ مَـعَ الأُمِّ فَـلاَ يَحْجُبُهَـا بَـلْ ثُلُـثُ الْمَـالِ لَهَـا يَـصْحَبُهَا
وَاحْسُبْ بَنِي الأَبِ لَدَى الأَعْدَادِ وَارْفُضْ بَنِـي الأُمِّ مَـعَ الأَجْـدَادِ
وَاحْكُمْ عَلَى الإِخْـوَةِ بَعْـدَ الْعَـدِّ حُكْمَـكَ فِـيْهِمْ عِنْـدَ فَقْـدِ الْجَـدِّ
وَاسْقِطْ بَنِـي الإِخْـوَةِ بِالأَجْـدَادِ حُكْـمًا بِعَـدْلٍ ظَـاهِرِ الإِرْشَـادِ

بَابُ الأَكْدَرِيَّة

وَالأُخْتُ لاَ فَرْضَ مَـعَ الْجَـدِّ لَهَـا فِـيْمَا عَـدَا مَـسْأَلَةٍ كَمَّلَهَـا
زَوْجٌ وَأُمٌّ وَهُمَـا تَمَامُهَـا فَـاعْلَمْ فَخَـيْرُ أُمَّـةٍ عَلاَّمُهَـا
تُعْـرَفُ يَـا صَـاحِ بِالاَكْدَرِيَّـهْ وَهْـيَ بِـأَنْ تَعْرِفَهَـا حَرِيَّـهْ
فَيُفْرَضُ النِّصْفُ لَهَا وَالسُّدْسُ لَهْ حَتَّى يَعُوْلاَنِ بِالْفُرُوْضِ الْمُجْمَلَـهْ

ثُـــمَّ يَعُـــوْدَانِ إِلَى الْمُقَاسَـــمَهْ كَمَا مَضَى فَاحْفَظْهُ وَاشْكُرْ نَاظِمَهْ

بَابُ الْحِسَاب

وَإِنْ تُـــرِدْ مَعْرِفَـــةَ الْحِـــسَابِ لِتَهْتَـــدِيْ بِـــهِ إِلَى الـــصَّوَابِ
وَتَعْـــرِفَ الْقِـــسْمَةَ وَالتَّفْـــصِيْلاَ وَتَعْلَـــمَ التَّـــصْحِيْحَ وَالتَّأْصِـــيْلاَ
فَاسْـتَخْرِجِ الأُصُـوْلَ فِي الْمَسَائِلِ وَلاَ تَكُـنْ عَـنْ حِفْظِهَـا بِـذَاهِلِ
فَـــإِنَّهُنَّ سَـــبْعَةٌ أُصُـــوْلُ ثَلاَثَـــةٌ مِـــنْهُنَّ قَـــدْ تَعُـــوْلُ
وَبَعْـــدَهَا أَرْبَعَـــةٌ تَمَـــامُ لاَ عَـــوْلَ يَعْرُوْهَـــا وَلاَ انْـــثِلاَمُ
فَالسُّدْسُ مِنْ سِتَّةِ أَسْـهُم يُـرَى وَالثُّلْثُ وَالرُّبْعُ مِـنِ اثْنَـيْ عَـشَرَا
وَالـثُّمْنُ إِنْ ضُـمَّ إِلَيْـهِ الـسُّدْسُ فَأَصْـلُهُ الـصَّادِقُ فِيْـهِ الْحَـدْسُ
أَرْبَعَـــةٌ يَتْبَعُهَـــا عِـــشْرُوْنَا يَعْرِفُهَـــا الْحُـــسَّابُ أَجْمَعُوْنَـــا
فَهَـــذِهِ الثَّلاَثَـــةُ الأُصُـــوْلُ إِنْ كَثُـــرَتْ فُرُوْضُـــهَا تَعُـــوْلُ
فَتَبْلُـــغُ الـــسِّتَّةُ عَقْـــدَ الْعَـــشَرَهْ فِي صُـــوْرَةٍ مَعْرُوْفَـــةٍ مُـــشْتَهِرَهْ
وَتَلْحَـــقُ الَّتِـــيْ تَلِيْهَـــا بِـــالأَثَرْ فِي الْعَـوْلِ إِفْـرَادًا إِلَى سَـبْعِ عَـشَرْ
وَالْعَـــدَدُ الثَّالِـــثُ قَـــدْ يَعُـــوْلُ بِثُمْنِـــهِ فَاعْمَـــلْ بِـــمَا أَقُـــوْلُ
وَالنِّـــصْفُ وَالْبَـــاقِيْ أَوِ النِّـــصْفَانِ أَصْـــلُهُمَا فِي حُكْمِهِـــمْ إِثْنَـــانِ
وَالثُّلْـــثُ مِـــنْ ثَلاَثَـــةٍ يَكُـــوْنُ وَالرُّبْـــعُ مِـــنْ أَرْبَعَـــةٍ مَـــسْنُوْنُ
وَالـــثُّمْنُ إِنْ كَـــانَ فَمِـــنْ ثَمَانِيَـــهْ فَهَـــذِهِ هِـــيَ الأُصُـــوْلُ الثَّانِيَـــهْ
لاَ يَـدْخُلُ الْعَـوْلُ عَلَيْهَـا فَـاعْلَمِ ثُمَّ اسْلُكِ التَّصْحِيْحَ فِيْهَا وَاقْسِمِ

وَإِنْ تَكُــنْ مِــنْ أَصْــلِهَا تَــصِحُّ فَــتَرْكُ تَطْوِيْــلِ الْحِــسَابِ رِبْــحُ
فَـأَعْطِ كُـلا سَـهْمَهُ مِـنْ أَصْـلِهَا مُكَمَّــلاً أَوْ عَــائِلاً مِــنْ عَوْلِهَــا

بَابُ السِّهَام

وَإِنْ تَـرَ الـسِّهَامَ لَيْـسَتْ تَنْقَـسِمْ عَلَى ذَوِي الْمِيْرَاثِ فَاتْبَعْ مَا رُسِـمْ
وَاطْلُــبْ طَرِيْــقَ الِاخْتِــصَارِ فِي بِالْوَفْقِ وَالضَّرْبِ يُجَانِبْـكَ الزَّلَـلْ
وَارْدُدْ إِلَى الْوَفْــقِ الَّــذِيْ يُوَافِــقُ وَاضْرِبْهُ فِي الأَصْلِ فَأَنْتَ الْحَـاذِقُ
إِنْ كَـانَ جِنْـسًا وَاحِـدًا أَوْ أَكْثَـرَا فَاتْبَعْ سَبِيْلَ الْحَـقِّ وَاطْـرَحِ الْمِـرَا
وَإِنْ تَــرَ الْكَــسْرَ عَــلَى أَجْنَــاسِ فَإِنَّهَــا فِي الْحُكْــمِ عِنْــدَ النَّــاسِ
تُحْــصَرُ فِي أَرْبَعَــةٍ أَقْــسَامِ يَعْرِفُهَــا الْمَــاهِرُ فِي الأَحْكَــامِ
مُمَاثِــلٌ مِــنْ بَعْــدِهِ مُنَاسِــبُ وَبَعْــدَهُ مُوَافِــقٌ مُــصَاحِبُ
وَالرَّابِــعُ الْمُبَــايِنُ الْمُخَــالِفُ يُنْبِيْـكَ عَـنْ تَفْـصِيْلِهِنَّ الْعَـارِفُ
فَخُــذْ مِــنَ الْمُمَاثِلَــيْنِ وَاحِــدَا وَخُــذْ مِــنَ الْمُنَاسِــبَيْنِ الزَّائِــدَا
وَاضْرِبْ جَمِيْعَ الْوَفْـقِ فِي الْمُوَافِـقِ وَاسْـلُكْ بِـذَاكَ أَنْهَـجَ الطَّرَائِـقِ
وَخُــذْ جَمِيْــعَ الْعَــدَدِ الْمُبَــايِنِ وَاضْرِبْــهُ فِي الثَّــانِيْ وَلاَ تُــدَاهِنِ
فَـذَاكَ جُـزْءُ الـسَّهْمِ فَاحْفَظَنْـهُ وَاحْـذَرْ هُـدِيْتَ أَنْ تَزِيْـغَ عَنْـهُ
وَاضْرِبْهُ فِي الأَصْلِ الَّذِيْ تَأَصَّـلاَ وَأَحْصِ مَـا انْـضَمَّ وَمَـا تَحَـصَّلاَ
وَاقْــسِمْهُ فَالْقَــسْمُ إِذًا صَــحِيْحُ يَعْرِفُــهُ الأَعْجَــمُ وَالْفَــصِيْحُ
فَهَــذِهِ مِــنَ الْحِــسَابِ جُمَــلُ يَــأْتِيْ عَــلَى مِثَــالِهِنَّ الْعَمَــلُ

مِـنْ غَـيْرِ تَطْوِيْـلٍ وَلاَ اعْتِـسَافِ فَـاقْنَعْ بِـمَا بُـيِّنَ فَهْـوَ كَـافِي

بَابُ الْمُنَاسَخَة

وَإِنْ يَمُـتْ آخَـرُ قَبْـلَ الْقِـسْمَهْ فَصَحِّحِ الْحِسَابَ وَاعْرِفْ سَهْمَهْ
وَاجْعَـلْ لَـهُ مَـسْأَلَةً أُخْـرَى كَـمَا قَـدْ بُـيِّنَ التَّفْـصِيْلُ فِـيْمَا قُـدِّمَا
وَإِنْ تَكُنْ لَيْـسَتْ عَلَيْهَـا تَنْقَـسِمْ فَارْجِعْ إِلَى الْوَفْقِ بِهَذَا قَـدْ حُكِـمْ
وَانْظُـرْ فَـإِنْ وَافَقَـتِ الـسِّهَامَا فَخُـذْ هُـدِيْتَ وَفْقَهَـا تَمَامَـا
وَاضْرِبْـهُ أَوْ جَمِيْعَهَـا فِي الـسَّابِقَهْ إِنْ لَمْ تَكُـنْ بَيْـنَهُمَا مُوَافَقَـهْ
وَكُـلُّ سَـهْمٍ فِي جَمِيْـعِ الثَّانِيَـهْ يُـضْرَبُ أَوْ فِي وَفْقِهَـا عَلاَنِيَـهْ
وَأَسْـهُمُ الأُخْـرَى فَفِـي الـسِّهَامِ تُـضْرَبُ أَوْ فِي وَفْقِهَـا تَمَـامِ
فَهَـذِهِ طَرِيْقَـةُ الْمُنَاسَـخَهْ فَـارْقَ بِهَـا رُتْبَـةَ فَـضْلٍ شَـامِخَهْ

بَابُ مِيْرَاثِ الْخُنْثَى الْمُشْكِلِ وَالْمَفْقُوْدِ وَالْحَمْل

وَإِنْ يَكُـنْ فِي مُـسْتَحِقِّ الْمَـالِ خُنْثَـى صَـحِيْحٌ بَـيِّنُ الإِشْـكَالِ
فَاقْـسِمْ عَـلَى الأَقَـلِّ وَالْيَقِـيْنِ تَحْـظَ بِحَـقِّ الْقِـسْمَةِ وَالتَّبْيِـيْنِ
وَاحْكُمْ عَلَى الْمَفْقُوْدِ حُكْمَ الْخُنْثَى إِنْ ذَكَـرًا يَكُـوْنُ أَوْ هُـوَ أُنْثَـى
وَهَكَـذَا حُكْـمُ ذَوَاتِ الْحَمْـلِ فَـابْنِ عَـلَى الْيَقِـيْنِ وَالأَقَـلِّ

بَابُ مِيْرَاثِ الْغَرْقَى وَالْهَدْمَى وَالْحَرْقَى

وَإِنْ يَمُتْ قَوْمٌ بِهَدْمٍ أَوْغَرَقْ ... أَوْ حَادِثٍ عَمَّ الْجَمِيْعُ كَالْحَرَقْ
وَلَمْ يَكُنْ يُعْلَمُ حَالُ السَّابِقِ ... فَلاَ تُوَرِّثْ زَاهِقًا مِنْ زَاهِقِ
وَعُدَّهُمْ كَأَنَّهُمْ أَجَانِبُ ... فَهَكَذَا الْقَوْلُ السَّدِيْدُ الصَّائِبُ

خَاتِمَة

وَقَدْ أَتَى الْقَوْلُ عَلَى مَا شِئْنَا ... مِنْ قِسْمَةِ الْمِيْرَاثِ إِذْ بَيَّنَّا
عَلَى طَرِيْقِ الرَّمْزِ وَالإِشَارَهْ ... مُلَخَّصًا بِأَوْجَزِ الْعِبَارَهْ
فَالْحَمْدُ للهِ عَلَى التَّمَام ... حَمْدًا كَثِيْرًا تَمَّ فِي الدَّوَام
أَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِ التَّقْصِيْرِ ... وَخَيْرَ مَا نَأْمَلُ فِي الْمَصِيْرِ
وَغَفْرَ مَا كَانَ مِنَ الذُّنُوْبِ ... وَسَتْرَ مَا شَانَ مِنَ الْعُيُوْبِ
وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالتَّسْلِيْم ... عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيْم
مُحَمَّدٍ خَيْرِ الأَنَامِ الْعَاقِبِ ... وَآلِهِ الْغُرِّ ذَوِي الْمَنَاقِبِ
وَصَحْبِهِ الأَفَاضِلِ الأَخْيَارِ ... السَّادَةِ الأَمَاجِدِ الأَبْرَارِ

تم متن الرحبية
ويليه تتمة الرحبية
للشيخ عبد الله النجدي

بَابُ الرَّدِّ

إِنْ أَبْقَتِ الْفُرُوْضُ بَعْضَ التَّرِكَهْ وَلَيْسَ ثَمَّ عَاصِبٌ قَدْ مَلَكَهْ
فَرُدَّهُ لِمَنْ سِوَى الزَّوْجَيْنِ مِنْ كُلِّ ذِيْ فَرْضٍ بِغَيْرِ مَيْنِ
وَأَعْطِهِمْ مِنْ عَدَدِ السِّهَامِ مِنْ أَصْلِ سِتَّةٍ عَلَى الدَّوَامِ
إِنْ تَخْتَلِفْ أَجْنَاسُهُمْ وَإِلاَّ فَأَصْلُهُمْ مِنْ رُوْسِهِمْ تَجَلَّى
وَاجْعَلْ لَهُمْ مَعْ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَلَى انْفِرَادِ ذَا وَذَا أَصْلَيْنِ
وَاسْتَعْمِلَنَّ الضَّرْبَ وَالتَّصْحِيْحَ تَحْتَاجُهُ كَمَا عَهِدتَّ مِنْ سَنَنْ

بَابُ مِيْرَاثِ ذَوِي الأَرْحَام

إِنْ لَمْ يَكُنْ ذُوْ فَرْضٍ اوْ مُعَصِّبُ فَاخْصُصْ ذَوِي الأَرْحَامِ حُكْمًا
نَزِّلْهُمُ مَكَانَ مَنْ أَدْلَوْا بِهِ إِرْثًا وَحَجْبًا هَكَذَا قَالُوْا بِهِ
كَـ بِنْتِ بِنْتٍ حَجَبَتْ بِنْتَ ابْنِ أُمّْ وَعَمَّةٍ قَدْ حَجَبَتْ بِنْتًا لِعَمّْ
لِكِنَّمَا الذُّكُوْرُ فِي الْمِيْرَاثِ عِنْدَ اسْتِوَاءِ الْجِنْسِ كَالإِنَاثِ
فَاقْبَلْ هُدِيْتَ مِنِّيْ هَذَا النَّظْمَا وَاحْفَظْ وَقُلْ يَا رَبِّ زِدْنِيْ عِلْمَا

تَمَّتِ الْمَنْظُوْمَةُ الرَّحْبِيَّةُ وَتَتِمَّتُهَا

فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ

وَلِلّٰهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ